

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤١٥ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٣٦٥ لسنة ٢٠١١ ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمتى الإسماعيلية وشمال سيناء الابتدائيتين  
المؤرخ ٢٠١١/٤/٥ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

### قرر:

( المادة الاولى )

يُوقف تنفيذ القرار الوزارى رقم ٢٣٦٥ لسنة ٢٠١١ الخاص بنقل عقد جميع جلسات  
محكمة شمال سيناء الابتدائية ، ولسات محكمة العريش الجزئية ،  
إلى مقر محكمة الإسماعيلية الابتدائية بمحافظة الإسماعيلية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٣/٤/٢٠١١

صدر فى ٢٠١١/٤/٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى